

الفرق بين نكاح المتعة والزواج بنية الطلاق - بن باز - مشروع كبار

العلماء

عبدالعزيز بن باز

ما حكم الزواج بنية الطلاق لمدة سبعة ايام او عشرة ايام؟ اذا خشي المسافر على نفسه من الزنا. وهل فتوى اللجنة دائمًا الافتائي في زواج الزواج بنية الطلاق. تشمل المدة القصيرة والطويلة ام لا؟ لأن بعض الشباب الذين سافروا في الاجازة -

00:00:00

صوروا الفتوى بحجة انها تنطبق عليهم ولو كانت المدة قصيرة. فما الحكم ذلك؟ هذا ليس من المتعة المتعة يتزوج الانسان وهو على على شرط بينه وبين اهل الزوجة او الزوجة على ايام معلومة او سنة معلومة او سهل معلوم كما كان -

00:00:20

الجاهلية وفي اول الاسلام ثم نسخ ذلك في ابناء الاسلام في حجة الوداع وقيل في يوم الفتح على اقدام اهل العلم اما كونه الصلاة ليس من امريكا او من اوروبا طلق هذا يهود ولا يطلق انما هذا واتي مباحا -

00:00:40

لو طلاقا مباحا له وليس هذا من المتعة شيء. المتعة المشارطة على مدة المعلوم متى مرت انتهى الركعة. النكاح كما الان في بعض في بعض طوائف الرافضة. المقصود ان المتعة شيء معلوم. وזמן معلوم مقدر. هذا هو اللي يسعى والله الى يوم القيمة -

00:01:00

سيتزوج ونيته انه يطلق اذا اعتنى او سهر او اسبوع او سنتين او كذا فقد ينفي عن هذه النية وهذه النية في بينها وبين ربه جل وعلا ليس مشاردة بينه وبين الزوجة ولا بينه وبين ولی ولا بينه وبين الاسرة انما هو شيء في نفسه هذا لا يظهره عند جمهور اهل العلم -

00:01:20

اتاه صاحب وقال بعض اهل العلم لا ينبغي له ذلك ولا ينبغي ان تكون هذه النية فإذا ترك هذه النية وتزوج بدون هذه النية كلها والمأمل واحفظ نعم لاهل الزوجة اذا كانوا لا يعلمون بدعة يعني ما في ما في غش هو مباح للطلاب ولو ما -

00:01:40

ولو ما نوى الطلاق زوجت امرأة ثمرأيت من المصلحة ان تطلقها بعد ليلة من الزواج لا حرج عليه. فطلقتها بعد ليلة او ليلتين ما في حرج. نعم. من احد الادارة -

00:02:00

وكل يوم كتبناها لك قبل اسبوعين جزاك الله خير ده حسين وبعد نخبركم ان رئيس الجهاز العسكري بالحرس يمنع بعض من يرغب الانسحاب في مدرسة تحفيظ القرآن الكريم بالحرس. ولا يرضى بان يدخلها بها الا عريف وجندى فقط. وما فوق -

00:02:20

00:03:00

والجندى يمنعه قطعا ولو كان يرغب ونرجو من فضيلتكم النظر في ذلك -